



25 September 2000

نشرة الأمين العام

تنظيم أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

عملاً بنشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5، المعنونة "تنظيم الأمانة العامة للأمم المتحدة"، ويغرض إنشاء الهيكل التنظيمي لأمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ⁽¹⁾، يعلن الأمين العام ما يلي:

البند ١

حكم عام

تسري هذه النشرة بالاقتران مع نشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5، المعنونة "تنظيم الأمانة العامة للأمم المتحدة".

البند ٢

المهام والتنظيم

١-٢ تظطلع أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ("اللجنة") بما يلي:

(أ) تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق التعاون والتكامل على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

(ب) العمل بوصفها المحفل الرئيسي العام للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ضمن منظومة الأمم المتحدة بالنسبة لمنطقة اللجنة؛

(ج) وضع وتشجيع أنشطة ومشاريع المساعدة الإنمائية بما يتماشى مع احتياجات المنطقة وأولوياتها، والعمل بوصفها وكالة منفذة للمشاريع التنفيذية ذات الصلة؛

- (د) تقديم الخدمات الفنية وخدمات الأمانة وتوفير الوثائق للجنة وهيئاتها الفرعية؛
- (هـ) إجراء الدراسات والبحوث وغير ذلك من الأنشطة التي تدخل ضمن صلاحيات اللجنة؛
- (و) تقديم الخدمات الاستشارية للحكومات بناء على طلبها؛
- (ز) وضع وتنفيذ برامج التعاون التقني؛
- (ح) التنسيق بين أنشطة اللجنة وأنشطة إدارات/مكاتب الأمم المتحدة الرئيسية في المقر، وأنشطة الوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية.

٢-٢ تنقسم أمانة اللجنة إلى وحدات تنظيمية على النحو الوارد وصفه في هذه النشرة.

٣-٢ يرأس أمانة اللجنة الأمين التنفيذي، وهو بدرجة وكيل أمين عام. ويقوم الأمين التنفيذي والموظفون المسؤولون عن كل وحدة تنظيمية، بالإضافة إلى المهام المحددة المبينة في هذه النشرة، بمباشرة المهام العامة التي تناسب وظيفة كل منهم، على النحو المبين في نشرة الأمين العام ST/SGB/1997/5.

البند ٣

الأمين التنفيذي

- ١-٣ الأمين التنفيذي مسؤول أمام الأمين العام.
- ٢-٣ يتولى الأمين التنفيذي المسؤولية عن جميع أنشطة هذه اللجنة الإقليمية وعن إدارتها وكفالة أداؤها لدور رئيسي في تنمية المنطقة، ويساعد في اعتماد استراتيجية مناسبة لأداء ذلك الدور؛ ويناقش المسائل والشواغل الفنية للجنة مع الدول الأعضاء والدول الأعضاء المنتسبة ومع إدارات/مكاتب الأمانة العامة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات، حسب الاقتضاء؛ ويقدم المساعدة والمشورة إلى الأمين العام ويقيه على علم بالمسائل المتعلقة باللجنة، ويضطلع بأي مهام خاصة قد يكلفه بها الأمين العام.

البند ٤

مكتب الأمين التنفيذي

- ١-٤ يرأس مكتب الأمين التنفيذي المساعد الخاص للأمين التنفيذي الذي يعمل أيضاً أميناً للجنة ومسؤولاً عن الشؤون الاقتصادية.

٢-٤ تتمثل المهام الأساسية للمكتب فيما يلي:

- (أ) إسداء المشورة إلى الأمين التنفيذي بشأن المسائل المتعلقة بالسياسات والإدارة؛
- (ب) العمل كمركز تنسيق للعلاقات الخارجية؛
- (ج) معالجة المسائل المتعلقة بتمثيل اللجنة في الاجتماعات التي تعقدها الهيئات الأخرى؛
- (د) دعم برنامج العمل، ولا سيما فيما يتعلق بالمسائل ذات الطابع "الشامل"؛
- (هـ) تقديم خدمات الدعم اللازمة للجنة وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- (و) مساعدة الأمين التنفيذي فيما يجريه من مناقشات بشأن المسائل والشواغل الفنية للجنة مع الأعضاء والأعضاء المنتسبين، والإدارات، والمكاتب التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية، ومنظمات غير الحكومية، وغيرها من الهيئات، حسب الاقتضاء؛
- (ز) كفالة تنفيذ القرارات/المقررات التي تصدرها اللجنة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

البند ٥

نائب الأمين التنفيذي

١-٥ نائب الأمين التنفيذي مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-٥ يتولى نائب الأمين التنفيذي مسؤولية ما يلي:

- (أ) تقديم المشورة إلى الأمين التنفيذي بشأن جميع المسائل الفنية والإدارية المتصلة بالأمانة وبعملها في المنطقة؛
- (ب) مساعدة الأمين التنفيذي في الإشراف العام على برنامج أنشطة اللجنة وعلى تخطيطه وتنسيقه وتوجيهه وإدارته من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتعاون التقني داخل المنطقة؛

البند ٦

الخدمات الإعلامية للأمم المتحدة

١-٦ يرأس الخدمات الإعلامية للأمم المتحدة رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٦-٢ تؤدي الخدمات الإعلامية للأمم المتحدة دوراً مزدوجاً يتمثل في توفير الخدمات الإعلامية للجنة، والعمل بوصفها المركز الإعلامي للأمم المتحدة المختص بتايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وسنغافورة وفييت نام وكمبوديا وماليزيا ومنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة.

٦-٣ تتمثل المهام الأساسية للخدمات الإعلامية للأمم المتحدة في نشر المعلومات المتعلقة بأعمال الأمم المتحدة وأعمال اللجنة في جميع أنحاء المنطقة وتنفيذ البرامج الإعلامية، الأمر الذي يشمل إعداد النشرات الصحفية، والمنشورات، والمواد السمعية/البصرية ونشرها، فضلاً عن تنظيم الأنشطة والمعارض الخاصة.

البند ٧

شعبة البحوث الإنمائية وتحليل السياسات العامة

٧-١ يرأس شعبة البحوث الإنمائية وتحليل السياسات العامة رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٧-٢ تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

(أ) الاضطلاع بالدراسات التحليلية والبحوث التي تهتم بالسياسات العامة في مجال المسائل المتصلة بالتقدم الاجتماعي والاقتصادي للمنطقة، مع التركيز بصفة خاصة على المسائل المتعلقة بالاقتصاد الكلي؛

(ب) إعداد المنشور السنوي المعنون "دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ" ونشر "مجلة التنمية في آسيا والمحيط الهادئ" مرتين في السنة، ونشر دراسة سنوية بعنوان "ورقات إنمائية"، يركز كل عدد منها على موضوع محدد؛

(ج) الوقوف على التحديات الناشئة أمام الإدارة الاقتصادية في مجالات من قبيل استقرار الاقتصاد الكلي والقطاع المالي؛ والتنمية المستدامة؛ والتخفيف من وطأة الفقر؛ وتحقيق المساواة الاجتماعية؛ وبحث خيارات السياسة والأطر المؤسسية اللازمة للتعامل مع هذه التحديات؛

(د) الاضطلاع بأنشطة المتابعة المتعلقة بتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية وغيرها من الإعلانات وبرامج العمل العالمية والإقليمية ذات الصلة، وتقديم المشورة والمساعدة للدول الأعضاء؛

(هـ) تقديم الخدمات الفنية للجنة، واللجان التابعة لها والهيئة الخاصة المعنية بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية، والهيئة الخاصة المعنية ببلدان المحيط الهادئ الجزرية النامية؛

(و) العمل داخل اللجنة كمركز تنسيق للمساعدات المقدمة لأقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية وبلدان المحيط الهادئ الجزرية النامية؛

(ز) تقديم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية للبلدان الأعضاء حسب الطلب، وتنظيم الدورات التدريبية، وحلقات العمل، والحلقات الدراسية في مجالات تركيزها الفني.

البند ٨

مركز عمليات المحيط الهادئ التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية

لآسيا والمحيط الهادئ في فانواتو

١-٨ يرأس مركز عمليات المحيط الهادئ التابع للجنة رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-٨ تتمثل المهام الأساسية للمركز التابع للجنة فيما يلي:

(أ) تقديم الخدمات الفنية وخدمات الأمانة للجنة وللهيئة الخاصة المعنية ببلدان المحيط الهادئ الجزرية النامية؛

(ب) المداومة على الاتصال ببلدان المحيط الهادئ الجزرية النامية وضمان مشاركتها النشطة في أنشطة اللجنة؛

(ج) تقديم المشورة إلى الأمين التنفيذي بشأن الأبعاد المتصلة بالمحيط الهادئ من البرامج والمشاريع؛ والمساعدة في تنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل وحلقات دراسية في منطقة المحيط الهادئ الفرعية؛

(د) تقديم خدمات استشارية للحكومات في منطقة المحيط الهادئ بناء على طلبها.

البند ٩

شعبة التجارة الدولية والصناعة

١-٩ يرأس شعبة التجارة الدولية والصناعة رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-٩ تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

- (أ) تقديم الخدمات للجنة، وللجنة المعنية بالتعاون الاقتصادي الإقليمي وفريقها التوجيهي، والهيئات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة؛
- (ب) الاضطلاع بالبحوث والدراسات التحليلية بغية مساعدة البلدان النامية في توسيع نطاق التجارة فيما بين بلدان المنطقة وزيادة التدفقات الاستثمارية إلى المنطقة، فضلاً عن مساعدتها في تحقيق التنمية الصناعية والتكنولوجية؛
- (ج) مساعدة البلدان النامية في تعزيز قدرتها على الاستجابة بصورة فعالة للتحديات والفرص الناشئة عما يطرأ من تطورات إقليمية وعالمية وما يجري من مفاوضات تجارية متعددة الأطراف؛
- (د) تعزيز التعاون الاقتصادي، بما في ذلك التعاون فيما بين المناطق دون الإقليمية، من خلال التعاون الفني، مع التركيز على إدماج البلدان الضعيفة، أي أقل البلدان نمواً والبلدان الجزرية النامية، والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في التيار الرئيسي للأنشطة في مجالات من قبيل تدفقات الاستثمار والتكنولوجيا والتدابير الرامية إلى تعزيز وتسهيل التجارة، وتعزيز الترتيبات المؤسسية التعاونية، وتطوير الشبكات؛
- (هـ) المساعدة في تعزيز القدرات الوطنية في مجال جمع ونشر المعلومات المتصلة بالمجالات التي تتوافر فيها الفرص التجارية والاستثمارية، والصناعات، والتكنولوجيات وسبل الاستفادة من هذه الفرص، فضلاً عن تنظيم المعارض التجارية وغيرها من المعارض؛
- (و) تنظيم اجتماعات أفرقة الخبراء، والاجتماعات الحكومية الدولية، وحلقات العمل والحلقات الدراسية، والبرامج التدريبية المتعلقة بالقضايا ذات الأهمية البالغة، من قبيل تطوير المهارات، وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ولا سيما المشاريع الموجهة نحو التصدير، وتنمية القطاع الخاص، والخصخصة، وتعزيز الاستثمار، والأخذ بالتكنولوجيات الجديدة والناشئة؛
- (ز) إصدار المنشورات الدورية، ولا سيما المنشورات التي تغطي آخر الأحداث والمسائل التي تؤثر في التنمية في مجالات من قبيل التجارة، والصناعة، والتكنولوجيا؛
- (ح) توفير الدعم الفني لمركز آسيا والمحيط الهادئ لنقل التكنولوجيا، وللشبكة الإقليمية للآلات الزراعية؛
- (ط) تمثيل اللجنة في فرقة العمل المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية التابعة للجنة التنسيق الإدارية؛
- (ي) مواصلة التعاون الوثيق مع مؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، ولا سيما مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومنظمة

الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومركز التجارة الدولية التابع للأونكتاد/منظمة التجارة العالمية، ومنظمة التجارة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ ومواصلة التعاون والتنسيق فيما بين هيئات ووكالات الأمم المتحدة ضمن إطار اجتماع التنسيق الإقليمي، حسب الاقتضاء.

البند ١٠

شعبة البيئة وتنمية الموارد الطبيعية

- ١-١٠ يرأس شعبة البيئة وتنمية الموارد الطبيعية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.
- ٢-١٠ تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:
- (أ) تقديم الخدمات للجنة وللجنة المعنية بالبيئة وتنمية الموارد الطبيعية، وغيرهما من الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة؛
- (ب) تقييم المشاكل البيئية الإقليمية، ومساعدة الأعضاء والأعضاء المنتسبين في إدماج الاعتبارات البيئية ضمن سياساتهم وبرامجهم الإنمائية؛
- (ج) مساعدة الأعضاء والأعضاء المنتسبين في تنفيذ الاتفاقيات البيئية الدولية والتوصيات الصادرة عن المؤتمرات العالمية، وتعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في ميدان البيئة والتنمية المستدامة؛
- (د) تحليل مسائل الطاقة الإقليمية والمساعدة في وضع وتنفيذ استراتيجيات للتنمية المستدامة والاستخدام الرشيد لمصادر الطاقة وإدارتها؛
- (هـ) تقييم الموارد المعدنية، والمساعدة في صياغة سياسات للتنمية المستدامة للموارد المعدنية، وتعزيز إدماج البيانات الجيولوجية في عمليات التخطيط؛
- (و) المساعدة في صياغة وتنفيذ سياسات لتقييم الموارد المائية وحمايتها وتنميتها على نحو مستدام وإدارتها إدارة متكاملة، وفي اتقاء الكوارث المتصلة بالمياه والتخفيف من آثارها؛
- (ز) تعزيز تطبيقات تكنولوجيات الفضاء من أجل الوفاء باحتياجات الرصد البيئي، وإدارة الموارد الطبيعية، والتخفيف من حدة الكوارث الطبيعية، وتخطيط التنمية المستدامة؛
- (ح) تقديم المساعدة الفنية في الميادين السالفة الذكر عن طريق توفير الخدمات الاستشارية، وإقامة حلقات العمل التدريبية، والحلقات الدراسية؛
- (ط) العمل كمركز تنسيق إقليمي في مجال البيئة وتنمية الموارد الطبيعية، ومواصلة التعاون والتنسيق فيما بين هيئات ووكالات الأمم المتحدة ضمن إطار اجتماع التنسيق

الإقليمي، حسب الاقتضاء، والمساهمة بمدخلات إقليمية في اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية عند الطلب.

البند ١١

شعبة التنمية الاجتماعية

١-١١ يرأس شعبة التنمية الاجتماعية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-١١ تتمثل المهمة الأساسية للشعبة فيما يلي:

(أ) تقديم الخدمات الفنية وخدمات الأمانة للجنة وللجنة المعنية بالتدابير الاجتماعية والاقتصادية الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر في المناطق الحضرية والريفية، وغيرهما من المنتدى الحكومية الدولية ذات الصلة؛

(ب) إجراء دراسة بشأن الحالة والاتجاهات الاجتماعية الإقليمية في سياق التطورات الوطنية والإقليمية والعالمية، ومساعدة الدول الأعضاء في معالجة المسائل الهامة المتعلقة بالتنمية الاجتماعية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بما في ذلك المسائل المتصلة بالسياسات الاجتماعية، وإدماج الفئات المحرومة، وتنمية الموارد البشرية، ودور المرأة في التنمية؛

(ج) تقديم الخدمات الاستشارية من أجل تعزيز سياسات التنمية الاجتماعية وخططها وبرامجها في مجالات من قبيل التخفيف من وطأة الفقر، وإدماج الفئات المحرومة، وتنمية الموارد البشرية، ودور المرأة في التنمية؛

(د) تعزيز التعاون الإقليمي وتوفير المساعدة الفنية من أجل تحسين القدرات الوطنية في مجالات وضع السياسات والبرامج الاجتماعية الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر وتحسين نوعية الحياة لجميع الفئات الاجتماعية، بما في ذلك الأسر والمجتمعات المحلية، والتخفيف من حدة المشاكل الاجتماعية المتصلة بقضايا من قبيل انحراف الأحداث، والطلب على المخدرات، والإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛

(هـ) تعزيز القدرات الوطنية والتشجيع على التعاون فيما بين الأقطار والتعاون المتعدد القطاعات عند صياغة وتنفيذ السياسات والبرامج الرامية إلى تعزيز رفاه الفئات المحرومة والضعيفة، بما في ذلك المعوقون والمسنون، وزيادة مشاركتهم في التيار الرئيسي للعمليات الإنمائية؛

(و) التشجيع على التعاون الإقليمي وتعزيز القدرة الوطنية على تخطيط وتنفيذ سياسات وبرامج تنمية الموارد البشرية، ولا سيما التركيز على الجوانب المشتركة بين القطاعات في مجال التعليم وتنمية المهارات، وتحسين صحة الفقراء والشباب والفئات الاجتماعية المهمشة وتوفير فرص العمل لهم؛

(ز) تعزيز التعاون الإقليمي والقدرات الوطنية من أجل تشجيع السياسات والبرامج الرامية إلى الأخذ بمزيد من المساواة بين الجنسين عن طريق التشجيع على تمكين المرأة، وحماية حقوقها وتعزيزها، وإدماج الشواغل الجنسانية في التيار الرئيسي لعملية التنمية؛

(ح) جمع وتحليل ونشر المعلومات وغيرها من البيانات المتعلقة بقضايا وبرامج التنمية الاجتماعية في منطقة اللجنة، بما في ذلك ما يتصل بالسياسات الاجتماعية وإدماج الفئات المحرومة وتنمية الموارد البشرية ودور المرأة في التنمية، وذلك عن طريق إعداد النشرات وغيرها من المنشورات؛

(ط) التنسيق مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، وكذلك مع الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على الصعيد الإقليمي في ميدان التنمية الاجتماعية، بما في ذلك ما يتصل بالسياسات الاجتماعية وإدماج الفئات المحرومة وتنمية الموارد البشرية ودور المرأة في التنمية؛ ومواصلة التعاون والتنسيق في المنطقة فيما بين الكيانات السالفة الذكر ضمن إطار اجتماع التنسيق الإقليمي، حسب الاقتضاء.

البند ١٢

شعبة السكان والتنمية الريفية والحضرية

١-١٢ يرأس شعبة السكان والتنمية الريفية والحضرية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-١٢ تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

(أ) تقديم الخدمات للجنة المعنية بالتدابير الاجتماعية والاقتصادية الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر في المناطق الريفية والحضرية، ومنتدياتها ذات الصلة؛

(ب) الاضطلاع بالبحوث والتحليلات الرامية إلى تحسين فهم العلاقات المتبادلة فيما بين السكان والتنمية الريفية والحضرية، مع التركيز بصفة خاصة على ديناميات الفقراء والسكان والصحة الإنجابية، والمسائل الجنسانية، والهجرة، والتوظيف، والدخل، والبيئة؛

(ج) تعزيز القدرة الفنية والإدارية والتنظيمية لدى الحكومات فيما يتعلق بصياغة سياسات وبرامج متكاملة في مجال السكان والتنمية الريفية والحضرية، من أجل التخفيف من

وطأة الفقر وتحسين نوعية الحياة، مع مراعاة أمور من بينها التنفيذ الإقليمي لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، المعقود في عام ١٩٩٤، وإعلان بالي المتعلق بالسكان والتنمية المستدامة؛

(د) تعزيز قدرة الحكومات والرابطات الإقليمية والدولية للسلطات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، والمؤسسات الأكاديمية، والمجموعات الإقليمية أو دون الإقليمية الأخرى فيما يتعلق بوضع خطط عمل إقليمية للمستوطنات البشرية تعالج المسائل ذات الأولوية الخاصة تحديداً بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، وذلك على سبيل متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)؛

(هـ) زيادة وتعزيز الشراكات ذات العضوية الواسعة القائمة على صعيد المجتمع المدني، عن طريق التشجيع على اتباع نهج تشاركية على الصعيد المحلي وصعيد المجتمع والصعد الأعلى عند معالجة قضايا السكان والتنمية الريفية والحضرية؛

(و) تعزيز السياسات والبرامج الرامية إلى تحسين النمو الزراعي والتنمية الريفية، ولا سيما عن طريق الاستعانة بالتكنولوجيات الملائمة اقتصادياً وبيئياً؛

(ز) جمع البيانات والمعلومات المناسبة المتعلقة بالسكان والتنمية الريفية والحضرية، وتبويبها وإدارتها ونشرها؛

(ح) تقديم الدعم الفني لمركز التنسيق الإقليمي لبحوث وتنمية محاصيل الحبوب الخشنة والقطنيات والجذريات والدرنيات في المناطق المدارية الرطبة في آسيا والمحيط الهادئ التابع للجنة، في بوغور، إندونيسيا.

البند ١٣

شعبة تطوير النقل والاتصالات والسياحة والهياكل الأساسية

١٣-١ يرأس شعبة تطوير النقل والاتصالات والسياحة والهياكل الأساسية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

١٣-٢ تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

(أ) تقديم الخدمات الفنية وخدمات الأمانة للجنة وللجنة المعنية بتطوير النقل والاتصالات والسياحة والهياكل الأساسية؛

(ب) جمع البيانات وتحليلها ونشرها، والاضطلاع بالبحوث التي تهتم بالسياسات وإجراء الدراسات التحليلية بشأن المسائل الناشئة في مجال النقل والاتصالات والسياحة وغير ذلك من المسائل المتصلة بالهياكل الأساسية؛

(ج) إسداء المشورة إلى البلدان فيما يتعلق بعملية وضع السياسات والتخطيط، والاضطلاع بتقييمات الأثر الاقتصادي من أجل تطوير المرافق والخدمات المتصلة بالهياكل الأساسية والسياحة وتوفيرها بمزيد من الكفاءة؛

(د) التشجيع على تطوير شبكات النقل داخل المنطقة وعلى الصعيد الإقليمي، بما في ذلك الطريق السريع الآسيوي وشبكة الخطوط الحديدية العابرة لآسيا، وتوسيع هذه الشبكات وإضفاء الطابع الرسمي عليها وتعزيز كفاءتها التشغيلية، وتحسين التدابير المتعلقة بتيسير النقل وعبور الحدود والمرور العابر، من أجل تحقيق الكفاءة في مجال النقل الدولي، سواء النقل عن طريق البر أو عن طريق البر والبحر معا؛

(هـ) حفز تطوير النقل المتعدد الوسائط وتوكيلات الشحن وتنمية التعاون بين القائمين بالشحن على الأصعدة الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية؛

(و) تعزيز اتباع نهج تشاركية شاملة ومتكاملة إزاء تطوير النقل، من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وحماية البيئة، وتوفير القدرة على التنقل فيما بين الأماكن والوصول إليها؛

(ز) تعزيز الأخذ في مجال تطوير مرافق وخدمات الهياكل الأساسية بالمبادئ والممارسات ذات التوجُّه التجاري، بما في ذلك مشاركة القطاع الخاص؛

(ح) تعزيز النقل الآمن للركاب والبضائع، بما في ذلك البضائع الخطرة، والإقلال إلى أدنى حد من الأثر المترتب على تطوير النقل والاتصالات والسياحة والهياكل الأساسية فيما يتعلق بالبيئة؛

(ط) تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية فيما يتعلق بتطوير السياحة عن طريق المساعدة في صياغة وتخطيط السياسات؛ وتنمية الموارد البشرية، بما في ذلك شبكات المؤسسات التعليمية والتدريبية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛ والتشجيع على تسهيل السفر والسياحة داخل المنطقة، وكذلك على طول الطريق السريع الآسيوي، وشبكة الخطوط الحديدية العابرة لآسيا، والمرات المائية الدولية؛

(ي) تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي والتعاون فيما بين الوكالات، ومداومة الاتصالات مع هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية

الدولية والمؤسسات المالية الدولية، ومنظمات القطاع الخاص المعنية، والمنظمات غير الحكومية؛ ومواصلة التعاون والتنسيق فيما بين هيئات ووكالات الأمم المتحدة ضمن إطار اجتماع التنسيق الإقليمي، حسب الاقتضاء.

البند ١٤

شعبة الإحصاء

١٤-١ يرأس شعبة الإحصاء رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

١٤-٢ تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

- (أ) تقديم الخدمات الفنية والتقنية إلى اللجنة وهيئاتها الفرعية والأمانة بشأن المسائل المتصلة بالمعلومات الإحصائية، وتطوير الإحصاءات، وحوسبة القطاع العام؛
- (ب) تقديم الخدمات للجنة الإحصاءات التابعة للجنة، والقيام عن طريق هذه اللجنة بتنسيق الأعمال الإحصائية الدولية الجارية في المنطقة، وتسهيل تمثيل المصالح الإقليمية في اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات؛
- (ج) تقديم الخدمات الاستشارية وغيرها من أشكال المساعدة الفنية حسب الطلب، وتنظيم الحلقات الدراسية وحلقات العمل الفنية، والتعاون مع المعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ ودعمه فيما يضطلع به من أنشطة للتدريب الإحصائي، وتعزيز صياغة المعايير الإحصائية الدولية والإقليمية واعتمادها وتعديلها والأخذ بها؛
- (د) التعاون مع الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية في البحوث المتعلقة بطرق إعداد الإحصاءات ومشاكلها، وإعداد المنشورات المنهجية في مختلف ميادين الإحصاءات ونشرها؛
- (هـ) جمع البيانات الإحصائية الإقليمية والمتعلقة ببلدان محددة التي يمكن مقارنتها دولياً بشأن مختلف المواضيع، وتقييمها، وتجميعها، ونشرها، عن طريق إصدار المنشورات وبالطرق الإلكترونية، بما في ذلك شبكة الإنترنت؛
- (و) تطوير وإدارة نظام المعلومات الإحصائية الذي تعمل به اللجنة، وتعزيز التنسيق فيما بين قواعد البيانات الإحصائية، والاحتفاظ بقائمة بجميع قواعد البيانات المتوافرة لدى أمانة اللجنة؛
- (ز) تعزيز الاستعانة بتكنولوجيا المعلومات الحديثة في القطاع الخاص، وتقديم المساعدة للأنشطة الرامية إلى حوسبة القطاع العام، ونشر المعلومات المتصلة بذلك.

البند ١٥

شعبة إدارة البرامج

١٥ - يرأس شعبة إدارة البرامج رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي.

٢-١٥ تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

(أ) تنسيق تخطيط برنامج عمل اللجنة وبرمجته وتنفيذه، وصياغة الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية؛

(ب) مساعدة الأمين التنفيذي وإسداء المشورة له فيما يتعلق بوضع مبادئ توجيهية متسقة للسياسات والاستراتيجيات المتصلة بتخطيط البرامج والأنشطة التنفيذية؛

(ج) رصد وتقييم تنفيذ برنامج عمل اللجنة، بما في ذلك أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها والخدمات الاستشارية الإقليمية التي تقدمها؛

(د) تنسيق تخطيط وبرمجة أنشطة التعاون التقني، بما في ذلك دعم عملية وضع المشاريع وتنفيذها، وتعبئة الموارد الخارجة عن الميزانية، وإدارة برنامج التعاون التقني فيما بين البلدان النامية؛

(هـ) تنظيم اجتماعات اللجنة الاستشارية للممثلين الدائمين وغيرهم من الممثلين الذين تختارهم الدول الأعضاء في اللجنة، وتقديم الخدمات لهذه الاجتماعات؛

(و) مساعدة أمين اللجنة في تنسيق أعمال التحضير الفنية للدورات السنوية للجنة وتنظيمها؛

(ز) مساعدة مكتب الأمين التنفيذي في الأعمال التحضيرية الفنية لاجتماع التنسيق الإقليمي الذي يرمي إلى تعزيز التعاون فيما بين الوكالات، وتنظيمه.

البند ١٦

شعبة الخدمات الإدارية

١٦-١ يرأس شعبة الخدمات الإدارية رئيس مسؤول أمام الأمين التنفيذي^(١).

٢-١٦ تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلي:

(أ) توفير التوجيه الإداري وجميع خدمات الدعم المناسبة (بما في ذلك إدارة الموارد البشرية، والخدمات الطبية، والمالية، وخدمات المؤتمرات، والخدمات العامة، وخدمات التحرير، واللغات، والمكتبة، والخدمات الالكترونية)؛

- (ب) إسداء المشورة إلى الأمين التنفيذي فيما يتعلق بجميع المسائل الإدارية بكافة أنواعها، والمسائل الأمنية والتنظيمية؛
- (ج) إدارة العلاقات بين الموظفين والإدارة؛
- (د) القيام بأعمال التنسيق المتعلقة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل؛
- (هـ) إدارة تنفيذ اتفاق المقر الموقع بين الأمم المتحدة والحكومة المضيفة؛
- (و) إدارة وتشغيل مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات في بانكوك؛
- (ز) صيانة ممتلكات الأمم المتحدة وتوفير ترتيبات الخدمات المشتركة والإدارة للجنة وغيرها من مكاتب ووكالات الأمم المتحدة الكائنة في مقر اللجنة في بانكوك.

البند ١٧

أحكام ختامية

١٧-١ يبدأ نفاذ هذه النشرة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

١٧-٢ تلغى بموجب هذا نشرة الأمين العام المؤرخة ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، المعنونة "مهام وتنظيم أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ" (ST/SGB/Organization, Section: ESCAP).

(توقيع) كوفي ع. عنان

الأمين العام

الحواشي

(١) تأسست اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأوسط، سلف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د - ٤) المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٤٧. وأعيد تسمية اللجنة لتصبح اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٥ (د - ٦٧) المؤرخ ١ آب/أغسطس ١٩٧٤.

(٢) مدير الشعبة، مثله في هذا مثل غيره من مديري الإدارة والمكاتب التنفيذية، مسؤول بصفة أساسية أمام رئيس الإدارة، بوصفه شريكا في إدارة تنفيذ البرامج. كما أن مديري الإدارة والموظفين التنفيذيين/الإداريين مسؤولون أمام الإدارة المركزية عن سلامة استخدام الموارد، سواء الموارد البشرية أم المالية.